ما حكم الحجاب وما الحكمة من مشروعيته ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ما حكم الحجاب وما الحكمة من مشروعيته؟ الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله - 00:00:00

فمن جملة ما فرضه الله عز وجل على المرأة حال خروجها من بيتها ان تحتجب الاحتجاب الكامل وقد دلت الادلة على ان الحجاب من جملة واجبات الشرع على المرأة. في حال خروجها او في حال وجود الاجانب عندها - 00:00:18

فلا يجوز للمرأة ان تبدي شيئا من زينتها امام الاجانب مطلقا. ولا يحل للاجنبي ان ينظر منها شيئا من من من جسدها او مفاتن جسدها وعلى ذلك دلت الادلة من الكتاب ومن السنة. يقول الله تبارك وتعالى وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن - 00:00:37

احفظنا فروجهن ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن او ابائهن الى اخر الاية. فدلت الاية الكريمة على وجوب ستر المرأة - 00:01:02

من زينتها ويدخل في ذلك دخولا اوليا الوجه. ومن جملة الادلة الدالة على ذلك ايضا قول الله تبارك وتعالى ولا يضربن بارجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن فحرم الله عز وجل على المرأة ان تضرب برجلها حتى لا يكون هذا الظرب وسيلة الى بدو شيء من زينتها - 00:01:22

لو لم يكن فلو لم يكن الحجاب واجبا عليها لكانت زينتها بادية سواء سواء ضربت برجلها او لم تضرب او لم تضرب ومن الادلة كذلك قول الله عز وجل والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا - 00:01:52

فليس عليهن جناح ان يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة. وان يستعففن خير لهن والله سميع عليم. فالله عز وجل نفى الجناح وهو الاثم عن القواعد. والمقصود بالقواعد اي العجائز اللاتي لا - 00:02:12

نكاحا لعدم رغبة الرجال فيهن لكبر سنهن فنفى عنهن الاثم في وضع ثيابهن شرط الا يكون الغرض من ذلك التبرج باظهار ما يجب اخفاؤه. ومن المعلوم بداهة انه ليس المقصود - 00:02:32

وضع الثياب ان يبقين عاريات وانما المراد وضع الجلباب او الرداء المسمى بالشيلة او نحوها كل ذلك يجوز للمرأة القاعدة ان لا يعني ان ان تطرحه لكن غير متبرجة بزينة - 00:02:52

اذا كان عليها ثوب يستر جميع بدنها. كما قال ذلك غير واحد من المفسرين. والشاهد من هذا ان تخصيص القواعد بهذا الحكم بانه يجوز لهن وضع شيء من الثياب عند الاجانب دليل على - 00:03:13

ان غيرهن يجب عليهن الحجاب. اذ لو كان العجائز والشواب كلهن يصوغ لهن ان يطرحن حجابهن لما كان في تخصيص القواعد فائدة. فلما خص الله عز وجل القواعد بهذا الحكم الخاص وهو وضع شيء من الثياب - 00:03:33

غير متبرجة بزينة افاد هذا ان غيرها من الشواف ممن لا ممن لا تزال محط نظر رجال انها لابد ان تكون متحجبة الحجاب الكامل. ومن ذلك ايضا قول الله تبارك وتعالى واذا - 00:03:53

سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن. فالله عز وجل امر المؤمنين اذا سألوا نساء النبي صلى الله عليه وسلم متاعا ان يكون ذلك السؤال من وراء حجاب. فدلت الاية - 00:04:13

على وجوب الحجاب على جميع النساء. الجميلة والشوهاء الكبيرة والصغيرة الا من استثناه الا من استثناه النص ومن الادلة كذلك من السنة من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنتقبوا المحرمة - 00:04:33

ولا تلبس القفازين. فنهى النبي صلى الله عليه وسلم المحرمة عن لبس ما فصل على قدر الوجه او على قدر اليدين كالقفازين. فنهي المحرمة عن لبسها دليل على ان العادة المعروفة في نساء العهد النبوي ان - 00:04:54

منهن كانت تلبس النقاب وتلبس القفازين اي كانت تحتجب بلبس هاتين اللبستين. اذ لو كانت المرأة كاشفة عن وجهها وكاشفة عن يديها لما احتاجت ان تنبه في حال الاحرام ان تكشف وجهها او اه - 00:05:14

لا تلبس نقابا ولا تلبس قفازا. ومن الادلة ومن الادلة على ذلك ايضا ان من ان مما اوجبته الشريعة سد ابواب الفتن ولا ان المرأة اذا طرحت الجلباب عنها وخرجت كاشفة عن وجهها ويديها. وليس عليها حجاب فانها - 00:05:34

هذا سوف يورث الفتنة في المجتمع وسوف تكون محطا لانظار الرجال وسوف تنتشر الفاحشة وكل ذلك من الامور التي حرمها الشرع فما افضى الى ما هو حرام فلا جرم انه يكون حراما. ومن المعلوم ان الشريعة جاءت بحفظ - 00:06:01

الخمس ومنها حفظ الاعراض. فاي سبب يفضي الى انتهاك الاعراض فانه يكون حراما. وخروج المرأة سافرة عن حجابها كاشفة عن وجهها مبدية مفاتن جسدها لا جرم انه من الامور التي - 00:06:21

اوجبوا وقوعها وقوع الفاحشة عليها. فاذا دل الكتاب ودلت السنة ودلت القواعد والاصول والاعتبار الصحيح على ان من فروض الشرع على المرأة حال حضور الاجانب او خروجها من بيتها ان تلبس الحجاب الكامل. وهذا الحجاب ليس - 00:06:41

يقصد به آآ ستر قبح القبيحة ولا ستر جمال الجميلة بل يراد اعظم من ذلك. بل يراد به اعظم من ذلك وهو سد ابواب الفتن على المجتمع. فاذا القبيحة لا بد ان تلبس الحجاب - 00:07:01

والجميلة لابد ان تلبس الحجاب والكبيرة والشابة لابد ان تلبس الحجاب الا من استثناه الشرع وهو قواعد وهي الكبيرة من النساء التي لا ترجو نكاحا فليس عليها جناح ان تظع ثيابها غير متبرجة بزينة. فاذا الحجاب مفروظ على - 00:07:21

نساء المسلمين جميعا فلا يجوز للمرأة في حال الخروج ان يبدو منها شيء من جسدها والله اعلم - 00:07:41